

20 شرح عمدة الأحكام كتاب الزكاة

سامي بن محمد الصقير

إذا دعت الحاجة أو المصلحة إلى ذلك. فمثلاً لو أن شخصاً زكاة ما له زكاة ما له تحل في رمضان. ثم كان له قريب ثمان له قريباً مثلاً عليه دين. أو يريد أن - [00:00:00](#)

يتزوج ويريد اعانته. لا يمكن أن ينتظر إلى رمضان. فيجوز لك مثلاً أن تعجل زكاة ما قبل رمضان وتعطيها إياه. وتعطيها إياه. فتأجيل الزكاة جائز إذا كان أو مصلحة وفيه أيضاً دليل كما تقدم على جواز صرف الزكاة في - [00:00:20](#)

لقوله فقد احتبس أذرعهم واعتادهم في سبيل الله. يعني أنه جعل زكاة ماله في وقد سبق أنه يجوز صرف الزكاة في صنف واحد بل يجوز صنفها واحد من صنف. ومنها أيضاً أن الجهاد في سبيل الله من جهات الخير التي - [00:00:50](#)

يوقف عليه بقوله فقد احتبس أدرأجه واعتادهم في سبيل الله. نعم أشارك واحد برا في أصل واحد وعن عبد الله بن زيد بن العاص رضي الله عنه قال لما أثار الله على نبيه صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسمت الناس المؤلفة - [00:01:20](#)

ولم يرد الأنصار شيئاً. فكأنهم وجدوا في أنفسهم أن لم يصيبهم ما أصاب الناس. فغضبهم فقال يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي وكنت متفرقون فالقاكم الله بي. وعالة فآغناكم الله بي - [00:02:20](#)

كلما قال شيئاً قالوا الله ورسوله آمن. قال ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله؟ قالوا الله ورسوله أمانة قال لو شئتم لقلتم جنتنا كذا وكذا. ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير؟ وتلعبون بالنبي إلى - [00:02:40](#)

حالك لون الهجرة لكنت أمراً من الأنصار. ولو سلك الناس وأدياً أو شاباً لسلكت وأدي الأنصار وشعبها. الأنصار شعار والناس نساء كلكم ستلقون بعدي أثراً فاصبروا حتى تمحوني على الحوض. نعم يقول عن عبد الله ابن زيد ابن - [00:03:00](#)

رضي الله عنه قال لما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لما أفي هو ما أخذ من أموال الكفار بغير القتال. لأن ما يؤخذ من أموال الكفار على نور عين - [00:03:20](#)

بقتار وما وما ويسمى غنيمة ولو يؤخذ بغير قتال ويسمى فياً وقوم يوم غزوة حنين وحنين بالقرب من الله. وهذه الغزوة أيضاً تسمى ما يسمى غزوة غنيم وتسمى غزوة أنطاس. قسم عليه الصلاة والسلام في نعلش - [00:03:40](#)

يعني وزع وزع هذا الفين في الناس والمراد بالناس هنا عام أريد به الخاص يعني من سوى الأنصار فكان وفي المؤلفة قلوبهم. المؤلفة قلوب أي مستمارة قلوبهم. والمؤلفات قلوبهم صنف من أصناف الزكاة. وهم نوعان مسلمون وكفار. فيعطى المسلم - [00:04:10](#)

من الزكاة تأليفاً له مما زيادة أما تثبيتاً لإيمان وتقوية أيضاً ترغيباً له في الإسلام. أو لاسلام نظيره ونحو ذلك. إذا مؤلفة قلوبهم أي المستمرة قلوبهم. فيؤطون من الزكاة أما ترغيباً لهم في الإسلام. وأما - [00:04:40](#)

تثبيتاً لهم على ما هم عليه من الإيمان. إذا كان يخشى من عدم ثباتهم على ذلك. قال وفي المؤلفة قلوبهم يعطي الأنصار شيئاً لم يعطي الأنصار شيئاً. والمراد بالأنصار هم المؤمنون من أهل المدينة. الذين هاجر إليهم - [00:05:10](#)

النبي صلى الله عليه وسلم من الأوس والخزرج ومن حالفهم. قال فكأنهم وجدوا في أنفسهم أنهم وجدوا في أنفسهم يعني صار في أنفسهم شيئاً فحزنوا لماذا النبي عليه الصلاة والسلام يعطي الناس - [00:05:30](#)

ولا يعطينا شيئاً. فخطبهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر الأنصار يا جماعة الأنصار أو يا طائفة الأنصار. ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله به والضال هو الذي فارق الحق والهدى. يعني ألم أجدكم على غير الحق والهدى - [00:05:50](#)

فهداكم الله عز وجل والمراد بالهداية هداية الإيمان ثم قال عليه الصلاة والسلام وكنت متفرقين يعني متشتتين. الفكم الله عز وجل

يعني جمعكم بسبب وعادة فاغناكم المرضى عالة يعني فقراء. فاغناكم الله عز وجل - 00:06:20

الذي بسط لكم من رزقه وعطائه وفضله. كلما قال شيئا من هذه المنن التي كانت بسبب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا الله ورسوله امن. يعني ان المنة لله ولرسوله صلى الله عليه - 00:06:50

ثم قال عليه الصلاة والسلام ما يمنعكم ان تجيبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يمنعكم ان يعني ان تردوا على ما ذكر لكم من الفضائل والمنن التي امتن الله تعالى بها عليكم - 00:07:10

قالوا الله ورسوله امن؟ قال لو شئتم لقد قلتم جئتنا بكذا وكذا. الا ترضون ولو شئتم لكم جئتنا بكذا وكذا بين الرسول عليه الصلاة والسلام يعني منا شيئا من ملة الاعصاب وان - 00:07:30

النبي صلى الله عليه وسلم حينما هاجر اليهم عليه الصلاة والسلام. قال الا ترضون ان يذهب الناس والبعيد وتذهبون انتم برسول الله صلى الله عليه وسلم الى رحالكم دولة هجرة لكنك امرأ من الانصار. وهذا دليل على فضلهم رضي الله عنهم. قال ولو سلك الانصار - 00:07:50

او شعبا الانصار شعار والشعار هو الثوب الجسد والناس الانصار شعار والناس اذا الشعار هو الثوب الذي هو الثوب الذي يكون اعلى ولا ينكسر. فمثلا لو ان الانسان لبس ثوبا. الثوب الذي يلي - 00:08:20

مسمى دفاع يسمى شعارا. والذي لا يلي جسده يسمى اثارا. ثم قال عليه الصلاة والسلام انكم ستلقون يعني في فيما يستقبل من الزمن دعي اثرة يعني استئثارا من الحكام استهتارا فيما يتعلق بالاقوال حيث يقتصونها بانفسهم. فاصبروا يعني على ما يحصل لكم - 00:08:50

من جور او رم حتى تلقوني على الحوض. والمراد بذلك حوض النبي صلى الله عليه وسلم الذي طوله شهر وعرضه شهر من شرب منه شربة لم يظلم بعدها ابدا. ففي هذا الحديث دليل على مسائل - 00:09:20

منها اولاه مشروعية الفي واخذه. لان الله عز وجل مما ادى به على المؤمنين كما قال عز وجل ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل - 00:09:40

وفيه ايضا دليل على احقية اهل الايمان والاسلام في رزق الله عز وجل الذي يرزقه الذي يرزقهم اياه بسبب ما اخذوه من اموال الكفار. اما بسبب ام من غنيمة او فيت - 00:10:00

ومنها ايضا اه ان المؤلفه قلوبهم يعطون من ان المؤسسة قلوبهم يعطون من الفين ولكن ما هو القدر الذي يعطونه؟ بحسب ما يراه الامام من المصلحة يعني يعطيكم من المال ما يحصل به التأليف. ومنها ايضا ان الانسان لا يلام اذا - 00:10:20

طلب حقه او ما يستحقه من امور الدنيا. فقول الانسان يطلب شيئا يستحقه من امور الدنيا. هذا لا يلام عليه ولذلك لم ينكر عليهم النبي عليه الصلاة والسلام. ومنها ايضا ان الامام يجوز ان يمنع - 00:10:50

اعضاء عن شخص يثق بدينه. فاذا كان عنده مال يعطيه شخصا دون شخص. بثقته في من حرمه ان ايمانه قوي وانه لا يكون في قلبه شيء فيما لو حرمه من ذلك. وآآ يستفاد ايضا - 00:11:10

من هذا الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام يستفاد منه فضيلة الانصار رضي الله عنهم حيث اثنى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم. ومنها ايضا ان المهاجرين ان المهاجرين افضل من الانصار - 00:11:30

ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يتخل عن وصف الهجرة. عليه الصلاة والسلام مع شدة محبته وهذا يدل على ان المهاجرين افضل منهم ومنها ايضا حسن ادب الانصار رضي الله عنه حيث ان النبي عليه الصلاة والسلام لما قرره بهذه المنن التي من الله عز وجل عليهم - 00:11:50

التي من الله عز وجل عليهم بسبب الرسول صلى الله عليه وسلم لم يجاهدوا ولم يعاندوا ولم يستكبروا بل قالوا الله ورسوله امن ومنها ايضا فضيلة بعثة النبي صلى الله عليه وسلم الى الناس حيث - 00:12:20

سببا لهديتهم. ولهذا قال الم اجدكم ضلالا فهداكم الله عز وجل ومنها ايضا مشروعية الخطبة عند الحاجة. وقد كان عليه

والسلام يخطب الناس اذا جاءت الحاجة ان نازلة نزلت او يريد ان ينبه على امر او حكم من - [00:12:40](#)

ومنها ايضا تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم. فانه عليه الصلاة والسلام حين كما بين التي بنى الله عز وجل بها على الانصار بسببه.

قال لو شئتم لكنتم كذا وكذا. المراد - [00:13:10](#)

يعني انك جئتنا مهاجرا خائفا تأويناك. والرسول عليه الصلاة والسلام لما ضيق اهل مكة الخناق بل وهموا بقتله. هاجر عليه الصلاة والسلام من مكة الى المدينة. دعاوه هؤلاء او النبي صلى الله عليه وسلم. فكان فكأنه يقول لو جئتم لقلتم لنا منة عليك حيث ان قومك خلوتك - [00:13:30](#)

من احبوا بقتلك ونحن الذين اويناك. فاقروا عليه الصلاة والسلام بفضلهم. ومنها ايضا مشروعية اخبار الغير بما سيكون له من النجوم او من الامور التي لا تلائمه عليه الصلاة والسلام انكم ستلقون بعدي اثرا. وفيه ايضا دليل على وجوب الصبر - [00:14:00](#)

وضوء الصبر على ما ينال الانسان من امور الدنيا. سواء كان ذلك فيما يقدره الله عز وجل عليه او فيما يكون من تسلط غيره عليه.

ولهذا قال انكم ستلقون بعدي اثرا فاصبروا حتى - [00:14:30](#)

تلقوني على الحب. وفي ايضا دليل على وجوه الصبر على ما يقوله من جور الائمة والساطين وانهم لا يجوز الخروج عليهم ومنازلتهم مهما كان مهما كان الامر. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام - [00:14:50](#)

لما اخبرتكم ستلقون بعدي اثرا لم يقل اخرجوا عليهم لم يقل لا بدوهم لم يقل اعصوهم بل امر عليه الصلاة والسلام بالصبر. وفي احاديث اخر قال اسمعوا واطيعوا وان تأمر عليكم عبد حبشي - [00:15:10](#)

وهذا هو معتقد اهل السنة والجماعة انهم يصبرون على ما يحصل لهم في امور الدنيا من جور من السلطان وذلك لان منابذة الحكام والساطين والخروج عليهم وعصيانهم سبب لكل شر وفساد. ومن قرأ التاريخ القديم والحديث وصبره عرف ما يحصل - [00:15:30](#)

من المفاسد والمضار في منابذة الحكام والساطين ومحاولة الخروج عليهم او محاولة عصيانهم وفيه ايضا دليل على اثبات حوض النبي صلى الله عليه وسلم لقوله اصبروا حتى تلقوا على الحوض وفيه ايضا دليل على اثبات يوم القيامة. ويوم القيامة هو اليوم الذي يقوم فيه الناس - [00:16:00](#)

من قبورهم للجزاء والحساب. سمي يوم القيامة اولا لان الناس يقومون فيه من قبورهم يوم يقوم الناس لرب العالمين. ومنها ايضا لانه يقام فيه العدل. يقام فيه العدل ومنها ايضا لانه يقام فيه اشهاد. انا لننصر رسلنا والذين امنوا في الحياة الدنيا. ويوم يقوم - [00:16:30](#)

اذا يوم القيامة هو اليوم الاخر سمي يوم القيامة لهذه الامور الثلاثة. اولا ان الناس يقومون فيه من قبورهم لله عز وجل. الدليل يوم يقوم الناس برب العالمين. ثانيا انه يقام انه يقوم فيه اشهاد. انا لننصر رسلنا والذين امنوا في الحياة الدنيا ويوم - [00:17:00](#)

الارشاد. وثالثا انه يقام فيه العدل. يعني القسط. الدليل ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا فهكذا هذه اسباب بتسميته يوم القيامة. وفيه ايضا دليل على ظهور اية من آيات الرسول صلى الله عليه وسلم. وجه ذلك انه اخبر عما يكون في المستقبل. حيث قال انكم - [00:17:30](#)

ستلقون بعدي اثرة. فاخبر عليه الصلاة والسلام عن امر في المستقبل وهذا من آيات الرسول صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث ايضا آ مشروعية تسرية المؤمن بما فاته من - [00:18:10](#)

الدنيا بما فاته من امور الدنيا. لان الرسول عليه الصلاة والسلام سل الانصار. قال اما ترضون ان يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون انتم برسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا ريب ان كون الانسان يذهب برسول الله او مع - [00:18:30](#)

رسول الله خير له من الدنيا وخير له من الدنيا وما فيها. فدل هذا على مشروعية تسلية المؤمن ان بسبب ما فاته من امور الدنيا واما تثبيتها له عما هو فيه من المصيبة - [00:18:50](#)

او الفتنة فتسليه فاذا رأيت شخصا مثلا قد فاته امر دنيوي فانك تسليه اذا رأيت شخصا اصيب مصيبة فانك تسليه. ولهذا يسلي الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم داء كثيرا في القرآن - [00:19:10](#)

يسلي الله عز وجل الرسول صلى الله عليه وسلم كثيرا في القرآن من كون هؤلاء يعني الكفار الذين فيهم انهم لم يؤمنوا ولهذا قال الله عز وجل في آآ في سورة الانعام - [00:19:30](#)

فقد كذبت رسل من قبلك. اخبر عليه الصلاة والسلام اخبر الله عز وجل عن اه تكذيبهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بدعا وانما هو سنة المعاندين والمستكبرين عن دعوة الرسل. قال الله عز وجل ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا واوذوا - [00:19:50](#)

اذا اتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله. ولقد جاءك من نبأ المرسلين. فبين سبحانه وتعالى ولقد كذبت من قبلك يعني ان هؤلاء ان كذبوك فهذا ليس بدعا فالرسل قبلك فالرسل من قبلك قد كذبوا بل منهم - [00:20:20](#)
ممن قتل ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا. يعني اصبر كصبرهم. وبين سبحانه وتعالى ان العاقبة للرسول عليه الصلاة والسلام. فصبروا على ما كذبوا واوذوا حتى اتاهم نصرنا. ولا مبدل لكلمات الله - [00:20:40](#)
ولقد جاءك من نبأ المرسلين. نقتصر على هذا القدر ونستكمل ان شاء الله ما تبقى من احاديث اه كتاب الزكاة بعد صلاة المغرب ان شاء الله عز وجل. سؤالك كيف - [00:21:00](#)

احسنت يقول الزكاة هل يجوز دفع الزكاة الى الاخ والاخت او لا يجوز نقول ان كان ان اخوك او اختك ان كان ان كنت تستطيع ان تنفق عليهم وكالة وكانت نفقتهم واجبة عليك فانك تنفق عليهم. اما اذا كنت لا تستطيع او كنت لا ترثهم بان كان - [00:21:20](#)
الاب موجود او كان لهم ابناء فيجوز لك دفع الزكاة اليهم. فاذا قدر ان لك ان كان لك اخو ام او اخت وابوك موجود فانه يجوز لك ان تعطي زكاة مالك لاختك اذا كان محتاجا بان كان الاب - [00:21:50](#)
او كان لا ينفق لانه لست وارثا له. اما اذا كنت ترثه كما لو كان لك اخ وليس له ولد وليس له والد فان كنت تستطيع ان تنفق عليه يعني تعطيه نفقة فهذا هو الواجب. اذا لم تكن تستطيع ذلك فانك في هذه الحال يجوز لك ان - [00:22:10](#)

تعطيه من الزكاة لعموم لانه داخل في عموم انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها نعم. في احد سؤال؟ نعم. نملك ثروة مع الوقت بس نقبل ما ننتبه للسلكات الا بعد فترة طويلة يعني. ما انتبه؟ يعني قصدك يعني ما في ماضي نعم. يقول هذا لو - [00:22:30](#)
ان شخصا عنده اموال وهذه الاموال تكثر وتزداد. ولم يتفطن للزكاة الا فيما بعد. نقول يجب عليه ان يستدرك ما مضى. ان يستدرك ما مضى فيحصى مثلا من حين ملك هذا المال الى ان تفطن وتذكر. فيخرج ينظر ما - [00:23:00](#)
على ظنه. فمثلا يقول هذا المال ملكته قبل مثلا خمسة عشر سنة. قبل خمسة عشر سنة كان عندي كذا. وقبل اربعة عشر سنة كان عندي كذا وقبل عشرين سنة سنة عشر سنين كان عندي كذا فينظر ما يغلب على ظنه ويحتاط ويخرج القدر الواجب. ان يخرج القدر وكونه نسي - [00:23:20](#)

كونه ينسى هذا لا يسقط الواجب عنه. لان الزكاة فيها حق لله وفيها حق لاهل الزكاة الفقراء والمساكين لهم حق يأثم اذا كان عالما اذا كان يجهل اما اذا كان عالما يعلم ان الزكاة تجب في ماله - [00:23:40](#)
ولكنه تهاون وتكاسل فيأثم. نعم. كيف النصاب نصاب الذهب. خمسة وثمانون غراما. كيف لا الاوراق النقدية تجعل على النصاب الفضة اذا هي بدل عن الفضة الاوراق النقدية المعتمدة انها بدل عن الفضة لان انها تقوم بالفضة لانها - [00:24:00](#)
عنها لان الناس كانوا يتعاملون بالفضة. نعم. الحج نعم يقول سؤال يقول هل يجوز ان ادفع الزكاة لشخص يريد ان يؤدي الحج؟
الجواب هذه المسألة اختلف فيها العلماء وهي هل يجوز دفع الزكاة لمن يريد ان يؤدي حج الفريضة او عمرة الفريضة؟ فالمشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله - [00:24:40](#)

وجواز ذلك انه يجوز ان تدفع الزكاة من لفقير يريد ان يؤدي حج الفريضة وعمرة الفريضة. لماذا قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الحج من سبيل الله. وجعله نوعا من الجهاد في سبيل الله. ومعلوم ان - [00:25:10](#)
ان الجهاد في سبيل الله مصرف من مصارف الزكاة. فاذا جاز صرف الزكاة في الجهاد فالحج نوع من الجهاد ولهذا لما قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله هل على النساء من جهاد؟ قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة - [00:25:30](#)

ومن العلماء من قال انه لا يجوز ان تدفع الزكاة في الحج. وذلك لانه لا تصور ان يجب الحج على الفقير لان من شروط وجوب الحج ان يكون مستطيعا. فما دام هذا الفقير ليس عنده مال فالحج ليس واجب - [00:25:50](#)

وهذا القول احوط وابرا للذمة. فنقول اذا اردت ان تعين شخصا لا تعطيه من الزكاة. اعطه من الصدقة من الصدقة ولا تعطيه من الزكاة الواجبة. وهذا احوط وابرا للذمة. لانيك لو دفعت هذه الزكاة في مثل هذا لكان ذلك عند - [00:26:10](#)

لكن لم تبرأ ذمتك عند بعض اهل العلم رحمهم الله. نعم احسنت يقول هل يجوز يعني هل الذي عنده زكاة؟ هل يجب ان يخرجها فورا جملة او يجوز ان يقسطها على الفقراء ونحو ذلك. نقول الاصل في الزكاة انك تخرجها جملة. بمعنى انك تعطيتها المستحق - [00:26:30](#)

لكن لو كان هناك مصلحة في ان لا تعطيه الفقير دفعة واحدة لانيك لو اعطيته دفعة واحدة لا استنفقها واطاعها فتعطيه كل شهر يعني عندك مثلا اتعش الف كل شهر تعطيه الف ريال. اذا دعت المصلحة لذلك فلا حرج - [00:27:00](#)

لكن لكن اذا قدر انك تستطيع ان تعطي مثلا قيم هذه اسرة رجل رشيد تعطيه. لكن لو خشيت انك لو اعطيتهم مثلا عشرة الاف دفعة واحدة لا اضاعوها. واستنفقوها في مدة وجيزة. فحينئذ نقول لا حرج ان تقسط عليهم هذه الزكاة - [00:27:20](#)

بمعنى كل شهر تعطيه جزءا منها لان هذا التفريق لمصلحتهم نعم لو يش نعم يقول عنده اغانم وعروض تجارة. الاغانم هل هي للتجارة او سائمة؟ اي نعم. اذا تخرج زكاة الاغانم ويخرج زكاة عروض التجارة. انسان مثلا عنده اه بهيمة اغانم سائمة. وعنده عروض تجارة. يزكي هذا ويزكي هذا - [00:27:40](#)

فبهيمة الاغانم مثلا الغنم اذا كان عنده اربعون شاة فيها شاة. وعروض التجارة يقومها يقومه عند الحول ويخرج ما ويخرج ربع العشر. ها؟ اللي هو ايش البيت لا اذا اذا الانسان الذي عنده بهيمة الاغانم ان اعداها للتجارة يتاجر بها يزكيها زكاة تجارة - [00:28:20](#)

ولا يشترط فيها النصاب بالنسبة للعدد. يعني الان الان الذي عنده بهيمة الاغانم سائمة. يجب تجب فيها زكاة السام ان تكون سائمة الحول او اكثره. وان تبلغ النصاب وهو اربعون. اما اذا ارادها للتجارة اذا نواها التجارة فتجد - [00:28:50](#)

فيها الزكاة ولو كانت خمس سيئات. اذا نوى بها التجارة فتجب بها الزكاة ولو كانت خمس سيئات اذا بلغت نصاب التجارة. فيزكي هذه اذا كانت سائمة وهذه تجارة اذا كان عنده عروض تجارة. اما اذا كان ينوي بها التجارة فانه يزكي عروض التجارة - [00:29:10](#)

ويزكي هذه الماشية من جملة عروض التجارة. لانها في هذا الحال ليست من ليست زكاتها من باب زكاة وانما هي من باب زكاة عروض التجارة. نعم. هل يجوز اعطاء الزكاة لتارك الصلاة؟ لا تارك الصلاة كافر - [00:29:30](#)

ولا يجوز دفعها للكافر. تارك الصلاة كافر كفرا مخرجا عن الملة. ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام فما العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. وقال بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة. نعم. احسن الله اليكم يا شيخ - [00:29:50](#)

رجل عنده محل هذا المحل هو الاموال الذي فيه يأخذها بالدين ويبيعها. اخر السنة نظر فاذا هي قيمة مثلا في عنده عروض مثلا عشرون الف ودينه عشرون الف وكيف يخرجوا الزكاة؟ ما يمنع الدين لا يمنع وجوب الزكاة فمثلا - [00:30:10](#)

لو كان عندك تجارة وحال علي الحول وكان عليك دين اعلى من التجارة يعني عروض التجارة التي عندك ومئة الف وعليك مليون ريال دين فالدين لا يمنع وجوب الزكاة يجب ان تخرج الزكاة ولهذا سبق لنا - [00:30:30](#)

ان الغني في باب الزكاة هو من ملك نصابا زكويا. فكل من ملك نصابا زكويا وجب عليه ان يخرج الزكاة منه نعم. احسنت. يقول اذا كان لي في ذمم الآخرين يعني يطلب يطلب اناس الدراهم. فهل يجب عليه ان يزكي هذا الدين كل سنة او لا؟ الجواب ان كان من عليه - [00:30:50](#)

ان كان مليئا باذلا بحيث انك لو طلبت منه ماء دينك اعطاك اياه فيجب عليك ان تزكيه كل سنة. واما اذا كان من عليه الدين اذا كان معسرا او مماطلا او جاحدا - [00:31:20](#)

فلا تجب الزكاة في كل سنة وانما تزكيه اذا قبضته مرة واحدة فهمت؟ نعم اذا الديون التي في ذمم الناس ان كانت على شخص معسر او مماطل فان انه يزكيها اذا قبضها مرة واحدة. واما اذا كانت على شخص مليء باذل بحيث لو قلت له اعطني حقي اعطاك. فتزكيه -

وانت بالخيار ان شئت زكيتها كل سنة مع مالك. وان شئت اذا قبضتها زكيتها لما مضى فمثلا لو كنت قد اقرضت شخصا عشرة الاف ثم بعد خمس سنوات اعطاك اياها. فانت بالخيار ان شئت تزدد - 00:32:03

هذه العشرة كل سنة مع مالك. وان شئت اذا قبضتها زكيتها خمس سنوات عن السنة الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة وهكذا. نعم. في عروض تجارة. في عروض تجارة. هل الزكاة على ثمن البيع او ثمن الشراء - 00:32:23

لا الزكاة يقومها كل سنة. يعني يعتبر القيمة السوقية لا القيمة الشرائية. فتزكي تزكي ما ان تساويه هذه العروض في السوق. ولا تعتبر القيمة الشرائية. الا في حال واحدة القيمة الشرائية تعتبر في حل - 00:32:43

وهي ما اذا كان عنده عقار انسان اشترى عقارا ثم كسدت العقارات. مثال ذلك اشترى عقارا بمليون ريال وحصل كساد في العقار. بمعنى ان هذه الارض ربما لو عرفتها لنقصت قيمتها. ولو جاء احد مثلا - 00:33:03

يطلبها لزادت قيمتها. فحينئذ تزكي ما اشتريت به. لماذا؟ نقول لان الاصل انها لم تزدد ولم تنقص نعم اصحاب السفن التجارية التي هي نقل بضائع بين الدوليين الى دولة. هذه - 00:33:23

البضائع يستأجرون عليه لنقل البضائع يعني يأخذ منه كيف يخرجون زكاته؟ يعني قصدك هل من اصل هذه السفينة من قيمتها لا لا هي مثل السيارات التي تكسب يعني الاشياء التي تستثمر - 00:33:43

جميع الاشياء التي تستثمر ولها غلة لا تجب الزكاة في اعيانها. فمثلا انسان عنده مصنع عنده مصنع الآلات التي في هذا المصنع ليس فيها زكاة. وانما الزكاة تكون فيما يخرج منها من غلة. الانسان عنده مغسلة بغسيل الملابس والثياب ونحوها - 00:34:03

لا تجب الزكاة في الآلات التي موجودة. وانما تجب الزكاة في الغلة. كذلك ايضا انسان عنده سيارة يقدها اجرة سيارة اجرة تجب الزكاة في نفس السيارة وانما تجب فيما يحصله منه من الاجرة. نعم - 00:34:23

نعم. الذهب تجب فيه الزكاة في كل حال. سواء اتخذ لحفظ المال او اتخذ التزين والتجمل. فالحلي المعد للاستعمال او المعد للعارية او المعد لحفظ المال تجب الزكاة فيه. فيجب على المرأة ان تزكيه كل سنة اذا بلغ النصاب. ونصاب الذهب خمسة وثمانون -

غراما او غراما. نعم. اذا نقصت تزكيها نعم. اشتريتها بمليون ونزلت الى لا لا اقول كسدت الاراضي بحيث اسمع بحيث ان هذه الارض ان عرضتها لم تساوي شيئا وان جاء احد - 00:35:13

يطلبها ارتفعت قيمتها. يعني متردد. فحينئذ نقول تزكي الاصل لانها لم لم تزدد ولم تنقص. يعني احيانا بعض الاراضي العقارات لو انك عرضتها في السوق نقصت قيمتها نقصا فاحشا ولو جاءك شخص يريد بها - 00:35:33

اذا صارت قيمتها مرتفعة. فحينئذ نقول زكي الاصل الذي اشتريت به لان الاصل انها لم تزدد ولم تنقص. وحيانا يكون ايضا صار متردد احيانا عند بعض عند بعض اهل العقار يقول هذا العقار يعني قيمته ارتفع وعند آخرين يقول لا قيمته منخفضة - 00:35:53

فمتى كان مثل ذلك يزكي الاصل لانه لم يزد ولم ينقص. نعم. فاهم؟ نعم. هل يجوز اعطاء لشراء اضية العيد. كيف؟ اعطاء الزكاة شراء اضية العيد. لمن؟ انسان فقير - 00:36:13

احسنت يقول اعطاء الزكاة لشراء اضية. هل يجوز ان يعطى لشراء اضية؟ نقول اذا كانت نفس الاصل ان الاضية اذا كان فقيرا لن تجب عليه لكن اذا قدر ان في ان قلبه ينكسر ان الناس يعني يذبحون ضحاياهم وهو لا يذبح فيجوز ان يعطى من الزكاة -

لأنه في الواقع هذه هذه الاضية ينتفع بها فيها من اللحم. فإذا كان قلبه ينكسر كونه لا يضحى فيعطى من الزكاة لهذه الاضية. نعم. نعم سلام احسنت. طيب انت تعمل في الحدادة. نعم. يقول عنده مثلا ورشة حدادة. وما يحصله من ما لا يبقى. نقول لا زكاة فيه -

لا ليس بزكاة مثل الشخص الذي عنده عقار يؤجره ويقبض الاجرة مقدما. ويستنفق هذه الاجرة ينفقها على نفسه واولاده واهله خلال

السنة بحيث انه اذا حال الحول ليس عنده شيء لا تجب الزكاة. الزكاة انما تجب في المال اذا حال عليه الهول. فلو مثلا - [00:37:53](#)
فرض فرض عنك حصلت من هذه الورشة الحدادة دراهم مثل الف ريال وحصلت مثلا عشرة الاف ريال وحفظتها او وضعتها في البنك
اذا حال عن الحول تزكى. اما اذا كنت كلما قبضت شيئا من الزبائن او من الاعمال تستنفقه فانه لا لا ليس عليك - [00:38:13](#)
زكاة نعم بس انا مش معروف طيب انت قدمت من ليبيا الى هنا لاداء هاي العمرة وزيارة مسجد النبي عليه الصلاة والسلام. من حين
خرجت من ليبيا الى ان ترجع وانت مسافر. اي نعم. اذا فاتتك لا اذا صليت مع الامام - [00:38:33](#)
اذا صليت مع شخص يتم الصلاة يجب عليك الاتمام. اما اذا فاتتك الصلاة فانك تصلي قصرا تقصر الرباعية الظهر والعصر والعشاء.
نعم. يعني مثلا انت رجعت الى اليوم الظهر فاتت الصلاة زوجت من من ثلاثين يوم انت الان مثل اليوم الظهر ومثل دخلت المسجد
فاتتك الصلاة تصلي الظهر ركعتين - [00:39:13](#)
مسافر لكن اذا اتممت بمن يتم الصلاة فانه يجب عليك الاتمام لقول النبي عليه الصلاة والسلام انما جعل الامام به فلا تختلفوا عليه.
الله اعلم. نعم - [00:39:43](#)